على حدة وتوابع المنادى المبني على ما يرفع به
المفرد حقيقة او حكما وانما قيد المنادى بكونه
مبنيا لان توابع المنادى المعرب تابعة للفظه
فقط فقيدنا المبني بكونه على ما يرفع به لان توابع
المستغاث بالالف يجوز فيها الرفع نحو يا زيداه
وعمرًا لا عمرو لان المتبوع مبني على الفتح وقيد التوابع
بكونها مفردة لانها لو لم تكن حقيقة ولا حكما كانت
مضافة بالاضافة المعنوية ولا يجوز فيها الا
النصب وانما جعلنا المفردة اعم من ان تكون
مفردة حقيقة بان لا يكون مضافا معنويا ولا
لفظيا ولا شبه مضاف او حكما بان يكون لفظيا
او شبيها بالمضاف فانهما لما انتفت فيهما الاضافة
المعنوية كانا في حكم المفرد ليدخل فيها المضافة
بالاضافة اللفظية والمشبهة بالمضاف لانهما كالتوابع
المفردة في جواز الرفع والنصب نحو يا زيد الحسن

الوجه والحسن الوجه ويا زيد الحسن وجهه والحسن
وجهه وانما لم يجر الحكم الآتي في التوابع كلها بل في
بعضها ولم يجر فيما هو جار فيه مطلقا بل لابد
في بعضها من قيد فصل التوابع الجاري هذا الحكم
فيها وصرح بالقيد فيما هو محتاج اليه فقال من
التاكيد اي المعنوي لان التاكيد اللفظي
حكمه في الاغلب حكم الاول اعرابا وبناء نحو
يا زيد زيد وقد يجوز اعرابه رفعا ونصبا وكان
المختار عند المص ذلك ولذا لم يقيد التاكيد
بالمعنوي والصفة مطلقا وعطف البيان
كذلك والمعطوف بحرف الممتنع دخول يا عليه
يعني المعرف باللام بخلاف البدل والمعطوف
الغير الممتنع دخول يا عليه فان حكمهما كما يجيء
ترفع حملا على لفظه الظا او المقدر لان بناء
المنادى عرضي فيشبه المعرب فيجوز ان يكون

Copyright © King Saud University